

اللائحة العامة للمواني البحرية السودانية تعديل 2018م

تشريع رقم (42) لسنة 2018م

عملاً بأحكام المادة (26) من قانون الهيئات العامة لسنة 2003م أصدر مجلس أدراه المواني البحرية بموافقه وزير النقل والطرق والجسور ووزير المالية والتخطيط الاقتصادي اللائحة العامة للمواني البحرية السودانية تعديل 2018م

نص التعديل:-

تكمل الفقرة من المادة (46) من لائحة العامة للمواني البحرية السودانية تعديل 2015م تعديل 2018م وتقرأ على النحو الآتي:-

(46) -1- فيما عدا نص عليه صراحة في هذه اللائحة لا تكون سلطة الميناء مسؤولة علي أي خسارة أو ضرر يقع لأي بضاعة مهما كان نوعه نتيجة لخسارة أو تلف أو ضرر أو حجز أو تأخير أو سوء تسليم أو عدم تسليم مالم يبين المدعى أن تلك البضائع قد سلمت فعلاً لعهددة سلطة الميناء وأن الخسارة أو تلف أو سوء تسليم أو عدم تسليم بحسب الحال قد حصل من إهمال أو فعل خاطئ أو إغفال موظف أو مستخدم لدي سلطة الميناء أثناء تأدية الرسمية حال وجود تلك البضائع في عهددة سلطة الميناء علي تظل باقي الفقرات (أ) .. (ب) كما هي.

شهادة:-

أشهد بأن مجلس إدارة هيئة المواني البحرية قد أصدر لائحة هيئة البحرية تعديل 2018م.

صلاح علي آدم

رئيس مجلس الهيئة العامة للمواني السودانية

أوافق
وزير المالية والتخطيط الاقتصادي

أوافق
وزير النقل والطرق والجسور